

صحيح ابن خزيمة

باب النهي عن الجلب عند أخذ الصدقة من المواشي و الأمر بأخذ صدقة المواشي في ديار
مالكها من غير أن يؤمروا بجلب المواشي إلى الساعي ليأخذ صدقتها